

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٢٣ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة له ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار المستشار وزير العدل رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق أوسيم ؛
وعلى قرار المستشار وزير العدل رقم (١) بتاريخ ١٧/١١/١٩٤٧ بإنشاء مكتب
توثيق الجيزة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠١٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

إنشاء فرع للتوثيق بقرية المعتمدية باسم فرع توثيق المعتمدية - مركز شرطة كرداسة -
محافظة السادس من أكتوبر يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالسادس من أكتوبر ،
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة
الاختصاص المكانى للجزء الواقع غرب الطريق الدائرى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه
لفرع توثيق أوسيم التابع لمكتب السادس من أكتوبر ، والجزء الواقع شرقى الطريق الدائرى
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الجيزة أو الفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٦/٢٠١١

صدر فى ١٨/٤/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى